ثم في خمسة عشر مقسومة على شيء يحصل خمسة وسبعون شيئا ثم اضرب عشرة اشيا مقسومة على شيء ودرهمين
في خمسة الكعب يكن خمسون مال مال مقسومة على شيء ودرهمين ثم في ثلاثة اجزاء مال يكن ثلاثة اجزاء شيء
مقسومة على شيء ودرهمين ثم في خمسة عشر درهما مقسومة على شيء يكن مائة وخمسون درهما مقسومة
على شيء ودرهمين ثم اضرب الثلاثة اشيا في خمسة الكعب يكن خمسة عشر مال مال ثم في ثلثة اجزاء مال
يكن تسعة اجزاء شيء ثم في خمسة عشر مقسومة على شيء يكن خمسة واربعين درهما وهذه الحواصل
الثلاثة الاخيرة ناقصة فاطرحها من مجموع الحواصل الزائدة يكن الجواب خمسة عشر درهما وخمسة وسبعين
شيئا وخمسة وعشرين مال كعب كوامل ومائة وخمسين درهما وثلاثين جزء شيء وخمسين مال مال كل ذلك
مقسوم على شيء ودرهمين الا خمسة واربعين درهما وتسعة اجزاء شيء وخمسة عشر مال مال فقس
على ماذكرناه مايرد من اشباهه واستيعاب الاقسام الممكنة بالامثلة يفضي الى التطويل والسامة
وفيما ذكرناه كفاية لمن تدبر وعرفه والله المستعان قال وخارج القسمة في النوعين
مقام مزيد بين وقسمة الاعلى من الجنسين خارجها زيادة الاس اعني بهذا مالمن منزله
وعكسه جوابه كالمسئلة اعلم ان المقسوم والمقسوم عليه اما ان يكونا مجردين
عن الاستثناء والقسمة اولا وكل منهما اربعة اقسام قسمة مفرد على مفرد ومركب على مفرد وعكسه
ومركب على مركب اما قسمة المفرد على المفرد المجردين فتسعة اقسام لان كلا منهما اما ان يكون عددا اما
او نوعا او اجزا انواع وثلاثة في ثلاثة تسعة اما قسمة العدد على العدد فليس هذا موضع بيانه وبقي اما
الاقسام ثمانية والمذكور منها في النظم واحد وهو قسمة النوع على النوع وهو ثلاثة اقسام لانك اما ان تقسم اما
النوع على نوعه او على ادنى منه او على اعلى منه اما قسمة النوع على نوعه الاعلى فالخارج منه عدد ابدا
سوا قسم الكثير على القليل ام عكس والى ذلك الاشارة بالبيت فالخارج من قسمة الاشيا على الاشيا عدد وكذلك
من قسمة الاموال على الاموال والكعوب على الكعوب وما بعدها فلو قسمت مثلا ستة اشيا على ثلاثة اشيا لخرج
اثنان وهو عدد لانك اذا ضربت الاثنين في ثلاثة الاشيا خرج ستة اشيا والخارج من القسمة اذا ضرب في المقسوم
عليه يخرج المقسوم وهذا معتبر صحة القسمة وكذا لو قسمت ستة اموال على ثلاثة اموال وستة الكعب على ثلاثة الكعب
ولو عكست في هذه الامثلة لكان الخارج نصف واحد فقط وخارج القسمة في النوعين اي المتبعين فهو
كقوله وكان ورائهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا اي صحيحة وفي تثنية النوع لهذا الغرض نظر لا يخفى والبيت مقامه

لخارج

لخارج القسمة اي ومقام الخارج من قسمة النوع على نوعه عدد ولما كان الخارج في هذه الحالة لا يتغير عن كونه عددا
ولا يجاوزه الى نوع اخر شبهه بشخص مقيم في موضع واحد ملازم له دائم ذال العدد الاولى في الثانية
للضرورة او وضع المصدر موضع الاسم والمين الكذب واما قسمة اجزا نوع على اجزاء ذلك النوع فهو ايضا كقسمة
النوع على نوعه ولو قسمت ستة اجزاء شيء على ثلاثة اجزاء شيء لكان الخارج اثنين ايضا ولو عكست لكان نصفا
واعتبار ذلك بالضرب لما سبق واما قسمة نوع على نوع ادنى منه منزلة فيطرح اس المقسوم عليه
من اس المقسوم فما بقي فهو اس الخارج المطلوب فالخارج من قسمة الاموال على الاشيا اشيا لان الفضل
بين اسيهما واحد وهو اس الاشيا وكذلك قسمة الكعوب على الاموال واموال الاموال على الكعوب
واموال الكعوب على اموال الاموال ومن قسمة الكعوب على الاشيا اموال لان الفضل بين اسيهما اثنان
وهما اس الاموال وكذلك قسمة اموال الاموال على الاموال واموال الكعوب على الكعوب وكعوب الكعوب
على اموال الاموال وعلى هذا القياس فلو قسمت عشرة اموال على شيئين فاقسم عشرة على اثنين يخرج خمسة
وهي اشيا فالخارج خمسة اشيا فاذا ضربت خمسة اشيا في شيئين خرج عشرة اموال وهو المقسوم وايضا
لو فرضت الشيء اثنين مثلا لكان المال اربعة فكانه قيل اقسم اربعين على اربعة فالخارج عشرة وهو خمسة اشيا
ولو قسمت مالين على عشرة اشيا لكان الخارج خمس شيء والاعتبار كما عرفت فقس على ماذكرت لك والى ذلك
الاشارة بالبيت الثاني والصدر في قوله خارجها لقسمة الاعلى اي ان خارج قسمة النوع الاعلى على نوع ادنى منه
هو مازاده اس المقسوم على اس المقسوم عليه ولما كان لفظ خارج القسمة تارة يعبر به عن مجرد النوع الحاصل
مستفاد من غير تعيين لمقدار كميته كما يقال الخارج من قسمة كذا على كذا اشيا مثلا وتارة يعبر به عن مقدار كميته
ايضا فيقال الخارج من قسمة كذا على كذا ثلاثة اشيا مثلا بين الناظم ان مراده الاول لا الثاني بقوله اعني بهذا
مالمن منزله اي اعني بهذا الخارج او بهذا الذي ذكرته الذي ثبت للزيادة المذكورة وهي قدر
فضل اس المقسوم على اس المقسوم عليه من مجرد النوع فعبر بالمنزلة عن النوع الحال فيها مجازا وكثيرا
ما يتجوز اهل الاصطلاح بذلك واما قسمة نوع على نوع اعلى منه فلما قال اهل الصناعة فيها طريقان احدهما
ان يوتى بلفظ الجواب كلفظ السوال في قسمة شيء على مال وقسمة ثلاثة اشيا على كعب مثلا فيقال شيء مقسوم
على مال او ثلاثة اشيا مقسومة على كعب ويتصرف فيه وهو هكذا بالوجوه المذكورة في جمع وطرح وضرب
وقسمة وتثنية ثم عند المعادلة يزال لفظ القسمة ان كان باقيا بوجه من وجوه الحيل وهذا الطريق هو

قسم المخطوطات
جامعة الرياض

Copyright © King Saud University